جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية قسنطينة – الجزائر
ISSN: 1112-4377, EISSN: 2588-2384
المجلد: 29 العدد: 4 السنة: 2025
مجلة المعيار
EL MIEYAR

القيم والمعايير المحددة لمهنة الصحفي وعلاقتها بالمرجعية التشريعية في المجتمعات المحافظة

– دراسة على عينة من الصحافيين بمنطقة الغرب الجزائري.

The values and standards defining For the profession of journalist and their relationship to legislative authority in conservative societies

- A study of a sample of journalists in western Algeria

جلطي مصطفى[1]
mostafa.djelti@univ-sba.dz

لحاج أحمد كريمة[2]
hadjahmedkarima@yahoo.fr

تاريخ الاستلام: 2025/05/21 تاريخ النشر: 2025/09/15
Received: 21/05/2025 published: 15/09/2025

ملخص المقال : تتناول هذه الدراسة إشكالية العلاقة بين مهنة الصحفي والمعايير المهنية التي تحكم سلوكه الإعلامي من جهة، والمرجعية التشريعية والثقافية السائدة في المجتمعات المحافظة من جهة أخرى، وتنطلق من تساؤل رئيسي مفاده: كيف تؤثر المرجعيات التشريعية في المجتمعات المحافظة، ولا سيما في منطقة الغرب الجزائري، على تشكل هوية الصحفي وقيمه المهنية؟

تهدف هذه الدراسة إلى فهم طبيعة هذا التداخل بين البعد القانوني والمهني، وتحليل انعكاساته على الممارسة الإعلامية اليومية، من خلال استقصاء آراء عينة من الصحفيين العاملين في المنطقة. وقد تم تقسيم البحث إلى ثلاثة محاور رئيسية: الجانب المنهجي الذي يعرض نوع الدراسة والأدوات المستخدمة، الإطار النظري الذي يعالج مفهومي هوية الصحفي والمرجعية التشريعية؛ ؛ وأظهرت النتائج أن عدداً من الصحفيين يواجهون صعوبة في التوفيق بين الالتزام بالمعايير المهنية من جهة، والخضوع لمحددات تشريعية وثقافية التي تقيّد حرية التعبير من جهة أخرى. كما كشفت الدراسة عن وجود وعي متزايد لدى الصحفيين بضرورة المواءمة بين المهنية واحترام السياق المجتمعي، دون التفريط في المبادئ الأساسية للصحافة.

كلمات مفتاحية: مهنة الصحفي، القيم المهنية، الاخلاق، المرجعية التشريعية، المجتمعات المحافظة، الغرب الجزائري.

Abstract:

This study addresses the problematic relationship between the profession of journalism and the professional standards that govern its media conduct, on the one hand, and the prevailing legislative and cultural references in conservative societies, on the other. It begins with a central question: How do legislative references in conservative societies, particularly in the western Algerian region, influence the formation of a journalist's identity and professional values?

This study addresses the problematic relationship between the profession of journalism and the professional standards that govern its media conduct, on the one hand, and the prevailing legislative and cultural references in conservative societies, on the other. It begins with a central question: How do legislative references in conservative societies, particularly in the western Algerian region, influence the formation of a journalist's identity and professional values?This study aims to understand the nature of this overlap between the legal and professional dimensions and analyze its implications for daily media practice by surveying the opinions of a sample of journalists working in the region. The research is divided into three main axes: the methodological aspect, which presents the type of study and the tools used; the theoretical framework, which addresses the concepts of journalistic identity and legislative framework; and the analytical aspect, which addresses the results of the field study. The results revealed that a number of journalists face difficulty in reconciling adherence to professional standards, on the one hand, and submission to legislative and cultural constraints that restrict freedom of expression, on the other. The study also revealed a growing awareness among journalists of the need to balance professionalism with respect for the societal context, without compromising the fundamental principles of journalism. Keywords: journalistic identity, professional values, legislative reference, conservative societies, western Algeria.

Keywords: journalistic identity, professional values, Ethics, legislative reference, conservative societies, western

(1) جامعة جيلالي ليابس _سيدي بلعباس (الجزائر) .
(2)جامعة جيلالي ليابس _سيدي بلعباس (الجزائر) .

مقدّمة

يشكّل مفهوم المهنة الصحفية أحد أبرز المحاور التي تستقطب اهتمام الباحثين في العلوم الإنسانية والاجتماعية وعلوم الإعلام والاتصال، لكونها تمثّل الإطار القيمي والمعياري الذي يُبنى عليه سلوك الصحفي وممارسته المهنية. وتزداد أهمية هذا المفهوم في السياقات المجتمعية التي تتميّز بالمحافظة، حيث تتقاطع القيم الثقافية والدينية مع المعايير المهنية للصحافة، وتُمارس ضغوطًا مضاعفة على حرية التعبير والعمل الإعلامي.

في هذا السياق، تبرز المرجعية التشريعية كعامل حاسم في توجيه الممارسة الإعلامية وضبط حدودها، الأمر الذي يطرح إشكالية محورية مفادها :إلى أي مدى تؤثر المرجعيات التشريعية في المجتمعات المحافظة على تشكيل هوية الصحفي وقيمه المهنية؟ وللإجابة على هذا التساؤل، تُطرح الفرضيتان التاليتان:

1. المرجعية التشريعية في المجتمعات المحافظة تُعيد توجيه قيم الصحفي نحو الامتثال المجتمعي أكثر من الالتزام المهني.
2. يحاول الصحفي في الغرب الجزائري التوفيق بين التزامات المهنة والقيود المجتمعية من خلال اعتماد آليات تأقلم ذاتية.

تهدف هذه الدراسة إلى تحليل العلاقة بين القيم المهنية والمرجعية التشريعية، وفهم كيفية انعكاسها على هوية الصحفي داخل بيئة اجتماعية وثقافية محافظة. كما تسعى إلى استكشاف التحديات التي يواجهها الصحفيون في منطقة الغرب الجزائري في ظل التشريعات الحالية والتقاليد المجتمعية.

واعتمادنا **المنهج الوصفي التحليلي في دراستنا** مدعومًا بتحقيق ميداني أُنجز على عينة من الصحفيين في مؤسسات إعلامية بالغرب الجزائري، قصد رصد تمثلاتهم لهويتهم المهنية، ومدى تأثرها بالإطار القانوني والاجتماعي.

1. المرجعية التشريعية للقيم والمعايير الصحفية :

يجعلنا في العديد من المرات الحديث عن موضوع المرجعية التشريعية للقيم والمعايير الصحفية الى التكلم عن علم الاخلاق deontologie الذي يطلق على الرواد الاوائل في مرحلة محاولة سيطرة السفسطائيين على جانب كبير من جوانب المعرفة؛ (توفيق الطويل ، 1985، ص48) يمكن القول أن القلق من الاخلاق يجب أن يكون في انسجام مع المبادئ العالمية لحقوق الانسان فردا و جماعات حتى ترسو السفينة بشكلها النهائي ، وهذا من خلال التوضيحات العملية و الغير غامضة فيما يتعلق بحقوق وواجبات الصحافي . **(Claud Jaun Bertrind, 1999, p p 124-125)**

ولذلك تسعى المرجعية الفلسفية للقيم الاخلاقية الى فهم المنطلقات الاولى التي تظل ثابتة مهما تغيرت الظروف وتباينت المجتمعات، وتهدف الى الوصول للمبادئ الاساسية التي يقيم عليها أي مجتمع بشري أخلاقياته مثل الصدق و الامانة و العفة و الشجاعة والثقة وغيرها من التي نراها في السلوك البشري (امام عبد الفتاح امام، 1990، ص ص 67-68) . ويختلف الباحثون في المرجعية التشريعية للقيم الاخلاقية من حيث الجوانب الدينية و الفكر الوضعي لتفسير السلوك الإنساني كممارس لمهنة الصحافة . (فيصل عون وسعد عبد العزيز، 1983، ص187).

دعا القرآن الكريم إلى التحلي بالمبادئ الأخلاقية مثل قوله تعالى (**قُلْ لِعِبَادِي أَنْ يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَن**) (القران الكريم ، سورة الاسراء / آية (53) . ومرة أخرى يسلك سبيل الموازنة الواضحة كما في قوله تعالى (**وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ**) (سورة فصلت / آية (34) ، ومرة أخرى ينتهج مسلك الترغيب الذي يدفع الفرد إلى أن يستجيب له طواعية وفي

اطمئنان، كما في قوله تعـــالى (**قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ الذِينَ هُمْ فِي صَـلَاتِهِمْ خَاشِـعُونَ وَالذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُـونَ**) (سـورة المؤمنون / آية (1-3)) . واذا نظرنا للموضـوع بشـيء من الدقة نقول أن البرجماتية و هي جزء من الفلسـفة الوضـعية و على رأسـهم "جيمس ويليام" الذي يقر بأن المرجعية الاخلاقية الانســانية يجب أن تلامس الواقع و تتجســد في الســلوك و الممارســات على اختلاف النظرة الدينية التي يسعى الانسان بأخلاقه الى ارضاء الله(فيصل عون وسعد عبد العزيز ، 1983، ص296).

2 علاقة المرجعية التشريعية للقيم بالمسؤولية الاجتماعية

تقترب المرجعية التشــريعية للقيم بمفهوم المســؤولية الاجتماعية Social Responsibility Concept ، وهناك نظرتان متقاربتان على حد الباحث عثمان (سيد عثمان ، 1986 ، ص 26) وهما:

1. **النظرة العربية:** نصادف من خلال الكتابات و الدراسات عن موضوع المسؤولية الاجتماعية اتجاهين ، حيث نجد اتجاه متأثر بالمدارس الغربية ومن الامثلة على ذلك : الباحث عبد الرحمن بدوي (عبد الرحمن بدوي، 1975،ص12) : يرى أن المســؤولية الاجتماعية هي مسؤولية رب الاسـرة اتجاه عائلته ، مسؤولية السـلطة اتجاه الصـالح العام . والباحث "عبد العزيز عزت ": يبين أن مصــدر الالتزام بالمســؤولية الاجتماعية يطلق عليه الانا الاجتماعي ممثلا في الســنن الاجتماعية و العادات و الاعراف والتقاليد و القانون الوضــعي(عبد العزيز عزت ، 1990 ، ص67.) واتجاه متأثر بالمدرســة الاســلامية : من مؤيدي هذا الاتجاه نجد الباحث ســيد عثمان، الذي يؤكد أن مصــدر الالتزام بالمســؤولية الاجتماعية ينبع من داخل الفرد ذاته، حيث يؤســس ســيد عثمان رؤية نفســية اجتماعية اسلامية متكاملة لمفهوم المسؤولية الاجتماعية فيرى أن لها عناصر وأركان و جوانب في الشخصية المسلمة ، (سيد عثمان ، 1973م ، ص15) . تتلخص في الشكل الآتي :

- **شكل – 01 – يوضح العلاقة بين عناصر و أركان المسؤولية الاجتماعية .**

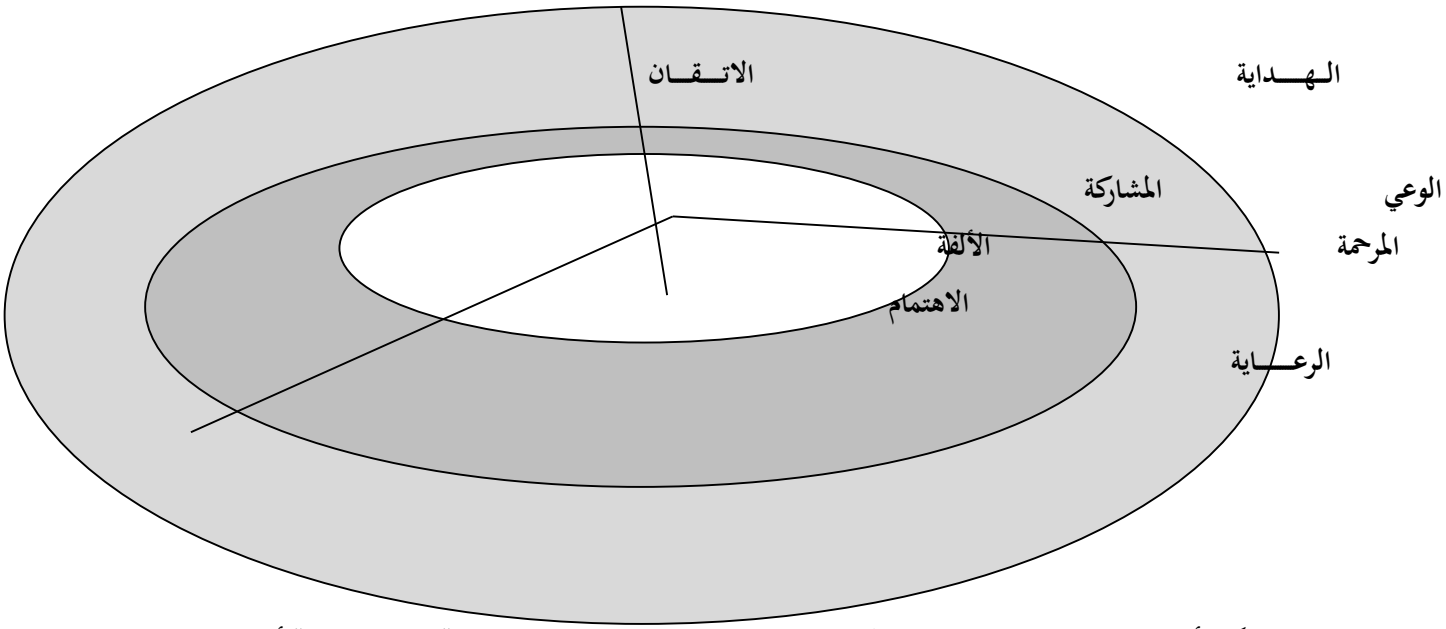

يبين هذا الشــكل أركان المســؤولية الاجتماعية في اتجاه المدرســة الاســلامية ، حيث يوضــح " ســيد عثمان" أن مصــدر الالتزام بالمسـؤولية الاجتماعية هي سـلطة خارجية في المجتمع ، تنبع من الفرد ذاته ، لذلك يرى " سـيد عثمان " أن المسـؤولية الاجتماعية

هي مسـئولية الفرد أمام ذاته عن الجماعة التي ينتمي إليها (1986،ص20). أما عن أركان المسـؤولية الاجتماعية فهي ثلاثة : الرعاية –الهداية – الاتقان. (سيد عثمان ، 1986، 54) :

2.النظرية الغربية : يربط منظري المسـؤولية الاجتماعية في الغرب بالفكر البرجماتي الوضـعي ، حيث يوضـح الباحث هاردت Hardt أن الممارسـة العملية البرجماتية من شـأنها تسـاعد الفرد على ايجاد بدائل اجتماعية. (Hardt, 1992 , p91 .) ويشـير الباحث " سـتينر Steiner "الى خمس نظريات رئيسـية ظهرت حول موضـوع المرجعية التشـريعية وعلاقتها بالمسـئولية الاجتمـاعيـة بـدايـة الخمسـيـنـات و هي : –ضـمـير المنشـأة Corpoade conseance .–أخلاقيـات الادارة Managment ethics– توازن القوى Balance of power – اعـادة تشـكـيـل أخلاقيـات الرأسمـاليـة Capitalist ethics reformulated–صـراعات المصـلحة العامة للمجتمع Public interest (كريمان محمد فريد صادق ، 1989م ، ص 109)

كما أعطى الباحث " لويس هودجيز Hodges " مفهوما لمسـؤولية الصـحافة و قسـمها كما يلي : المسـؤولية التعاقدية للصحافة Responsibility contracted of the press – المسؤولية الوجودية للصحافة Responsibility assigned of the press– المسؤولية الذاتية للصحافة Responsibility self inposed of the press (Luis .w. Hodgess,1986,p p 13- 32)

3 مستويات معيارية للمرجعية التشريعية وعلاقتها بالمسؤولية الاجتماعية للصحافة :

يتفق الباحثان " ديني إليوث " مع " لويس هودجنز " حول مستويات معيارية ذات الصلة بالمسؤولية الاجتماعية كما يلي:

- **المستوى الاول (الوظائف)** : تؤدي الصحافة منذ نشأتها العديد من الوظائف أهمها:

1)الوظيفة السياسية ؛

2)الوظيفة التعليمية ؛

3)الوظيفة الترفيهية: (محمد حسام الدين،2003،ص65) .

- **المسـتوى الثاني (المعايير)**: يقصـد بالمعايير المهنية ما يتعلق بالصـحفيين ، من حيث كفاءتهم وتكوينهم ومسـتوى وعيهم وادراكهم للمجتمع لما يحدث داخل المجتمع .

- **المستوى الثالث (القيم المهنية)** : تعتبر القيم المهنية من المفاهيم التي اهتم بها الكثير من الباحثين في مجالات مختلفة ، مثل الفلسـفة وعلم الاجتماع و علم النفس والاقتصـاد ، وحتى علوم الاعلام والاتصـال . (عبد الباسـط عبد المعطي، 1990 ، ص 257). والقيم التي تأتي تخص الصـحفي أثناء جمع المعلومات، ومن الامثلة على ذلك: احترام الخصـوصـية، التأكد من مصـادر المعلومات ، الدقة في الاخبار ، الموضوعية و التوازن (مختار التهامي، 1968م، ص 261).

وتختلف المرجعيات التشريعية للصحافة على حسب الاتجاهات الأتية :

أ– تجاه المجتمع : تمثل في مجموعة الوظائف التي يجب أن تلتزم الصـحافة بتأديتها أمام المجتمع في مختلف مجالاته : السـياسـية و الاقتصادية، الاجتماعية ، الثقافية ، 2003،ص98).

ب– تجاه جماعة المهنة الاعلامية : تتمثل في اسـتجابة الصـحفي لمشـاركة جماعته المهنية أثناء أدائه لعمله(محمد حسـام الدين ، 2003،ص99).

شكل رقم 3 يوضح الجوانب المؤثرة على المرجعية التشريعية الاعلامية للجماعة المهنية والمجتمع

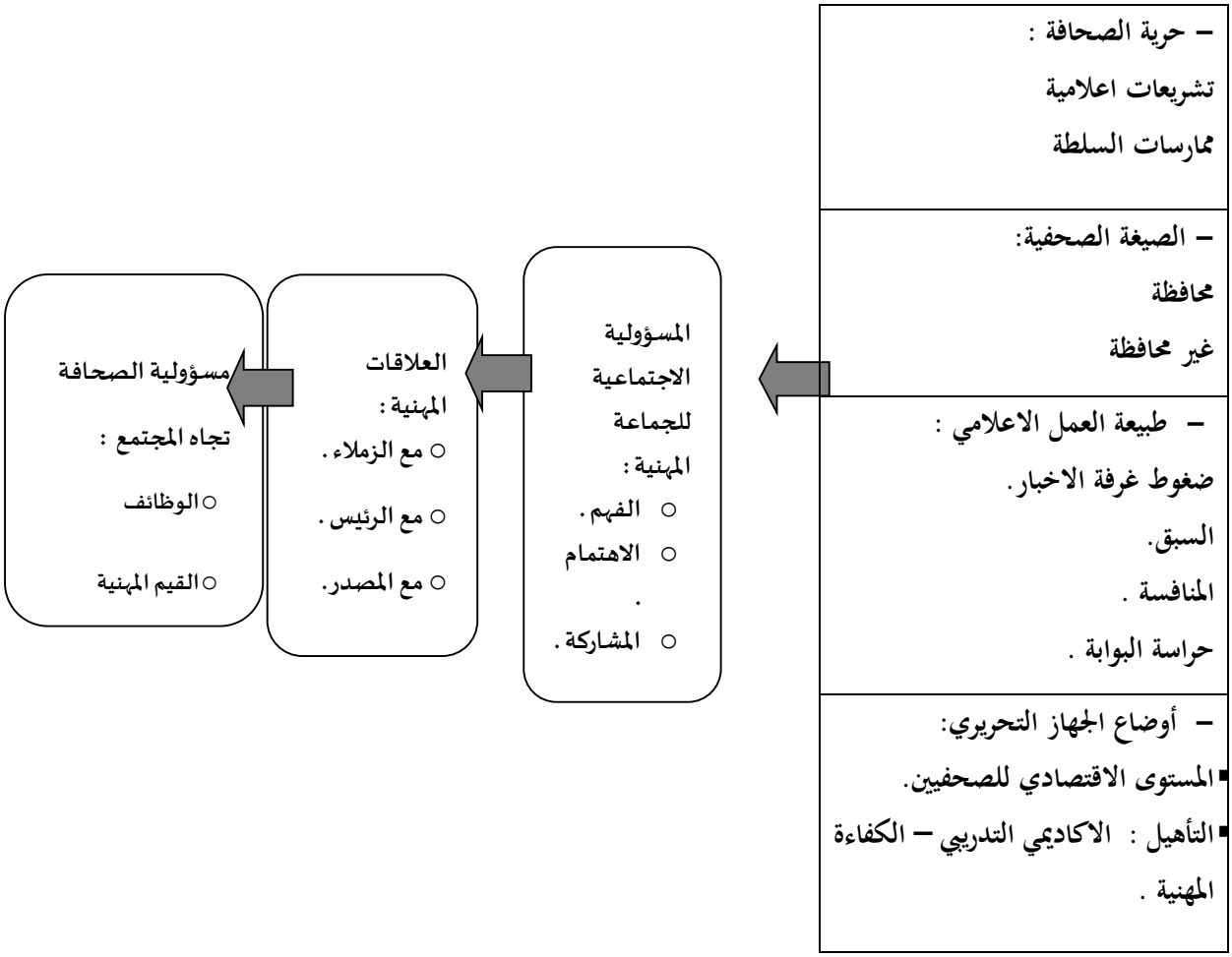

وفي هذا السياق يندرج مفهوم القيم في مجالات عديدة منها : الفلسفة بالدرجة الاولى ، ثم التربية و الاقتصاد وعلم الاجتماع وعلم النفس و علوم الاعلام و الاتصال و العلوم السياسية، مما يجعلها تتشابك وتتعقد مما يتعذر على الباحثين الخروج بمفهوم مشترك . ويرى علماء الاجتماع أن القيم هي مستوى أومعيار ؛ للإنتقاء من بين بدائل أو ممكنات اجتماعية متاحة أمام الشخص الاجتماعي في الموقف الاجتماعي (عبد الباسط عبد المعطي ، 1990م ، ص257) .

وللقيم خصائص تفرقها عن المفاهيم الاخرى ، فهي تجريدية ، تحدد الاتجاهات للفرد و اهتماماته وسلوكه ، كما أنها تتسم بخاصية الوجوب أو الالزام في ضوء معايير المجتمع و الاطار الحضاري الذي تنتمي اليه هذه القيم(عبجد اللطيف محمد خليفة، 1992م، ص ص 39- 40). ينبغي أن نفرق بين القيم المهنية للتغطية الاخبارية و القيم الاخبارية ؛ فقد رأى فاروق أبو زيد هذا التباين حيث جعل القيم الاخبارية عنصر من عناصر الخبر و خصائصه ، تتضمن هذه القيم : الجدة – الضخامة – التشويق –المنافسة– الشهرة (فاروق أبوزيد، 1987م ، ص87) . أما القيم المهنية للتغطية الخبرية تندرج فيها صفات الدقة و الصدق و الموضوعية كمسؤولية المراسلين و المحررين الاعلاميين ، وهناك من يدمج بين المفهومين السالفين باعتبار الموضوعية قيمة مهنية ينشدها الصحفي (عبد الفتاح عبد النبي ، 1989م ، ص47) .

- **تجارب غربية وعربية للمعايير والقيم الصحافية**

سعت المجتمعات الليبرالية (الاوروبية والامريكية) إلى تبني مبادئ و أسس و أفكار المسئولية الاجتماعية لوسائل الاعلام كمعايير مرجعية للتشريعات الصحفية، وتجسيدها على واقع الممارسات لدى الصحافيين ومدراء المؤسسات الاعلامية المختلفة ، ومن بين أهم تلك المبادئ ما يلي: (حمدي حسن ، 1991 ، ص 154) .

- ينبغي أن تقبل وسائل الاعلام بالالتزامات المحددة تجاه المجتمع .
- مراعات الصدق و الموضوعية و الدقة .
- تجنب نشر كل ما له علاقة بالجنس و الجريمة و العنف و العنصرية .

ودعت العديد من اللجان في تقاريرها إلى إعادة النظر في الممارسات الاعلامية في جانبها الاخلاقي ، مع تحملها المسؤولية عن كل ما يصدر من تجاوزات وأخطاء ، نذكر على سبيل المثال : لجنة " هاتشينز Hatchins " ، التي أقرت بفشل نظرية سوق الافكار الحرة ، دون تحقيق خدمة عمومية للمجتمع الغربي (حسن عماد مكاوي ، 2003، ص142) . وأمام هذه الموجة المتصاعدة ظهرت فكرة التنظيم الذاتي لوسائل الاعلام Self Regulation الهدف منها هو وضع حد لتجاوزات الصحفيين من جهة و ابعاد الحكومة عن شؤون الصحافة بأي مبرر كان، مما أفرز عنها مجالس الصحافة و مواثيق الشرف الاخلاقية . (Dennis, Everette E . And Merrill , John , 1984 , 161 .)

- **التجربة الأردنية:** كانت مسؤولية الصحفي تخضع للقانون العثماني ، حيث خضع الأردن للحكم العثماني من عام1516 إلى عام 1918م ، وكان يعيش فترة تخلف فكري واجتماعي ، وبقيت هذه الأوضاع على هذه الحال كما كانت في عهد الانتداب البريطاني من عام 1918 إلى 1946. ويعتبر عام 1920م المنطلق الأول للتنظيم القانوني للمسؤولية الصحفية ، حيث صدر عام 1927م تعليمات مديرية المطبوعات ، التي تضمنت قواعد شمولية لجميع المطبوعات ، ثم صدر قانون 1928 م الذي وضع الشروط الواجب توافرها في الصحفي، وبعد ذلك صدرت عدة قوانين في سنتي 1948 و1953 ، ثم قانون المطبوعات والنشر لسنة 1973 ثم صدرت قوانين أخرى في عام 1993 وعام 1998 وأخيراً صدر القانون الحالي لتنظيم الصحافة عام 1999م.(أيمة بشير شريم، 1984،ص3).
- **التجربة الليبية:** خضع التنظيم القانوني في ليبيا للصحافة بعد القانون العثماني الذي صدر عام 1909م إلى النظام الأساسي الإيطالي عام 1922 ، ثم قانون برقة عام 1950 ثم قانون المطبوعات الصادر عام 1959م ، وقانون المطبوعات عام 1972م، وأخيراً قانون تعزيز الحرية لسنة 1992 (عبد الجليل البرعصي ، 1997، ص15) .

التجربة الجزائرية : أما عن الجزائر فاعتبر قانون الإعلام الصادر بتاريخ 6 فيفري 1982 أول قانون للإعلام في تاريخ الجزائر المستقلة ، وبذلك يكون قد جاء بعد مرور عشرين سنة على الاستقلال الوطني ، وفي وقت أصبحت فيه الصحافة تعاني من جميع أنواع الضغوط ، وفي ظل الفراغ القانوني ورغبة من الحكومة في سد هذا الفراغ قدمت نص مشروع هذا القانون على مكتب المجلس الشعبي الوطني بتاريخ 25 أوت 1981 ، تم ضبط المحتوى النهائي لهذا المشروع ، الذي صدق عليه فيما بعد ، وهو يتكون من 128 مادة موزعة على مدخل يحتوي المبادئ العامة وخمسة أبواب (الجريدة الرسمية للجزائر، 1982 ، ص 246 ، 255) .

وهنا يمكن ملاحظة التناقض الموجود في هذه المادة ، وواقع الممارسة الإعلامية ، إذ أن الصحافي الذي لا يمجد مؤسسات السلطة ، أو الذي يسمح لنفسه بانتقادها يتعرض للعقاب ، أما المادة 45 التي نصت على أن للصحافي المحترف الحق والحرية

الكاملة في الوصول إلى مصادر الخبر ، في إطار الصلاحيات المخولة له قانونيا " ، وهنا نسجل ما منحته هذه المادة للصحفي المحترف ، قد ربطته بالصلاحيات المخولة له قانونيا، وهو ما يشكل وسيلة ضغط عليه أثناء تطبيق هذا القانون (.صالح بن بوزة ، 1996، ص22)

وبذلك فقد ربطت هذه المادة حق الصحفي المحترف العامل في الأجهزة الإعلامية العمومية بضرورة استقلاليته عن الآراء و الانتماءات النقابية والحزبية و الالتزام بالخط العام للمؤسسة . بالإضافة إلى المواد السابقة ، نجد المادة 37 التي تناولت مسألة أخرى لا تقل أهمية، وهي قضية السرية المهنية ، حيث نصت على أن : " السر المهني هو حق الصحفيين الخاضعين لأحكام هذا القانون ،وواجب عليهم ، ولا يمكن أن يتذرع السر المهني على السلطة القضائية المختصة في الحالات التالية: (الجريدة الرسمية للجزائر، 1982 ، ص 255) .

1. مجال سر الدفاع الوطني كما هو محدد في التشريع .
2. الإعلام الذي يعني الأطفال و المراهقين
3. الإعلام الذي يمس امن الدولة مساسا واضحا .
4. الإعلام الذي يمتد إلى التحقيق و البحث القضائيين

هذه المادة أعطت للصحافيين حق السر المهني لكنها في الوقت نفسه تقيد هذا الحق بفرضها لمجالات المذكورة سابقا، ويعتبر قانون الإعلام 1990 من بين أهم المكتسبات التي حققتها الجزائر بعد أحداث أكتوبر 1988م (محمد قيراط ، 2003 ، ص 123) .حيث فتح أبواب الممارسة الديمقراطية والتعددية الفكرية وحرية التعبير و الرأي ، وأورد في نفس الوقت مقاييس أخلاقيات المهنة الصحفية وآداب العمل ، تمحورت في عدة مواد من هذا القانون ، فالمادة الثالثة التي نصت على أن يمارس الحق في الإعلام بحرية مع احترام كرامة الشخصية الإنسانية ومقتضيات السياسة الخارجية والدفاع الوطني " (صالح بن بوزة، 1996،ص22)

- **واقع وتطبيقات المعايير المرجعية التشريعية لمهنة الصحافة بمنطقة الغرب الجزائري**

يتناول الجزء تحليل البيانات والمعلومات المتحصل عليها من الاستمارات التي وزعت على عينة من الصحافيين بمنطقة الغرب الجزائري، يصل عددها إلى 20 مفردة، يشتغلون في المؤسسات الإعلامية بالمنطقة المذكورة سابقا، يتوزعون بين القطاع العام (إذاعة وهران الجهوية –إذاعة تلمسان الجهوية – إذاعة سيدي بلعباس الجهوية –إذاعة عين تموشنت الجهوية، جريدة الجمهورية)، و القطاع الخاص (جريدة الخبر والشروق والنصر Liberté , le quotidien d'Oran) .

ما يميز المؤسسات قيد الدراسة أنها ناطقة باللغتين العربية و الفرنسية ، الغرض من هذا البحث هو لمعرفة قياس مدى دراية الصحافيين بالغرب الجزائري لمبادئ وأسس أخلاقيات المهنية الإعلامية من جهة، ومدى التزام الصحافيين المبحوثين بهذه المبادئ أثناء الممارسة الصحفية (تغطية الأحداث والوقائع مرحلة 2024، ولغرض تنظيم المعلومات المتحصل عليها ، فقد تم الاستعانة بالجداول الإحصائية ، من خلال تبويب البيانات بعد تفريغها ، في شكلها البسيط والمركب ، كما تم ترجمة هذه الجداول إلى أشكال بيانية مناسبة ، تفيد الغرض و توضح المعلومات أكثر مثل : الدائرة النسبية ، و الأعمدة البيانية لتوضيح متغيرات الدراسة : السن – الجنس – الخبرة المهنية الصحفية – طبيعة المؤسسات الإعلامية المشغلة (قطاع خاص أو عام وصحافة مكتوبة أو إذاعات محلية) – كل ذلك للوصول إلى بعض النتائج التي يرجوها الباحث موضوعية .

الجدول الأول (01) : يبين متغير الجنس للعينة المدروسة .

العينة / المتغير	فئات العينة	التكرار (العدد)	النسبة (%)
الجنس :	ذكر	11	% 55
	أنثى	9	% 45
المجموع		100	% 100

شكل رقم 06 : يوضح توزيع العينة على متغير الجنس

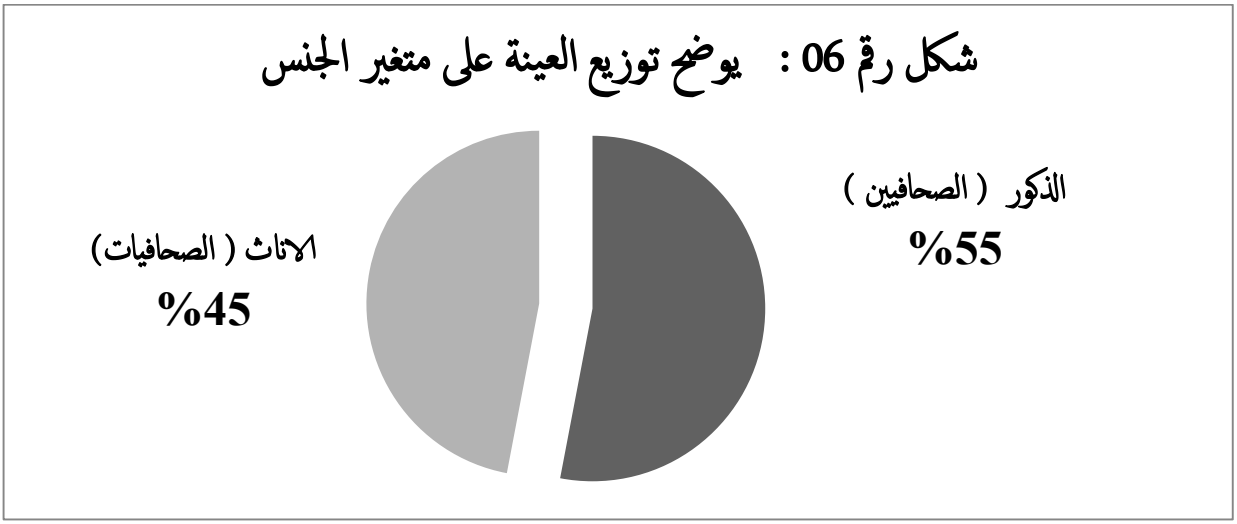

قراءة الجدول مع الشكل :

يوضح الشكل المبين أعلاه، أن العينة قيد الدراسة يغلب عليها الصحافيين أكثر منها الصحافيات، كما أن (نسبة الذكور بلغت: 55 %)، بالمقارنة مع (نسبة الإناث التي بلغت : 45 %) ، سُجّلت هذه الأرقام سنة 2025 م ، من خلال أداة الاستبيان ، تشير النسبتين المبينتين في الجدول إلى تقارب طفيف بين الجنسين ؛ مما يدل على الخطوة الايجابية التي خطتها المرأة الصحفية بالغرب الجزائري .

فأيّ الجنسين أكثر التزاما بالمبادئ الأخلاقية للعمل الإعلامي؟ وهل الصحافيات أكثر ولائهن للأسس والمبادئ الأخلاقية من الصحافيين؟ هل الصحفي هو الأكثر عرضة للمخاطر؟ كيف واجهت المرأة الصحفية بالغرب الجزائري المضايقات والتحرشات الجنسية في سبيل الدفاع عن مهنتها؟ هذه الأسئلة وأخرى نتعرض لها في الدراسة الميدانية ، للوصول إلى نتائج ملموسة ، وعرضها على أهل المهنة، والجهات المختصة من أجل إيجاد حلول مناسبة و ترقية العمل الإعلامي إلى درجة المهنية .

جدول رقم 02 : يبين مهام و ممارسة العينة .

العينة / المتغير	فئات العينة	التكرار (العدد)		النسبة (%)	
		الذكور	الإناث	الذكور	الإناث
المهام و الممارسة	صحفي محرر	7	6	% 44	% 40
	رئيس قسم	3	02	% 10	% 03
	رئيس تحرير	1	01	% 1	% 02
المجموع		11	9	% 55	% 45

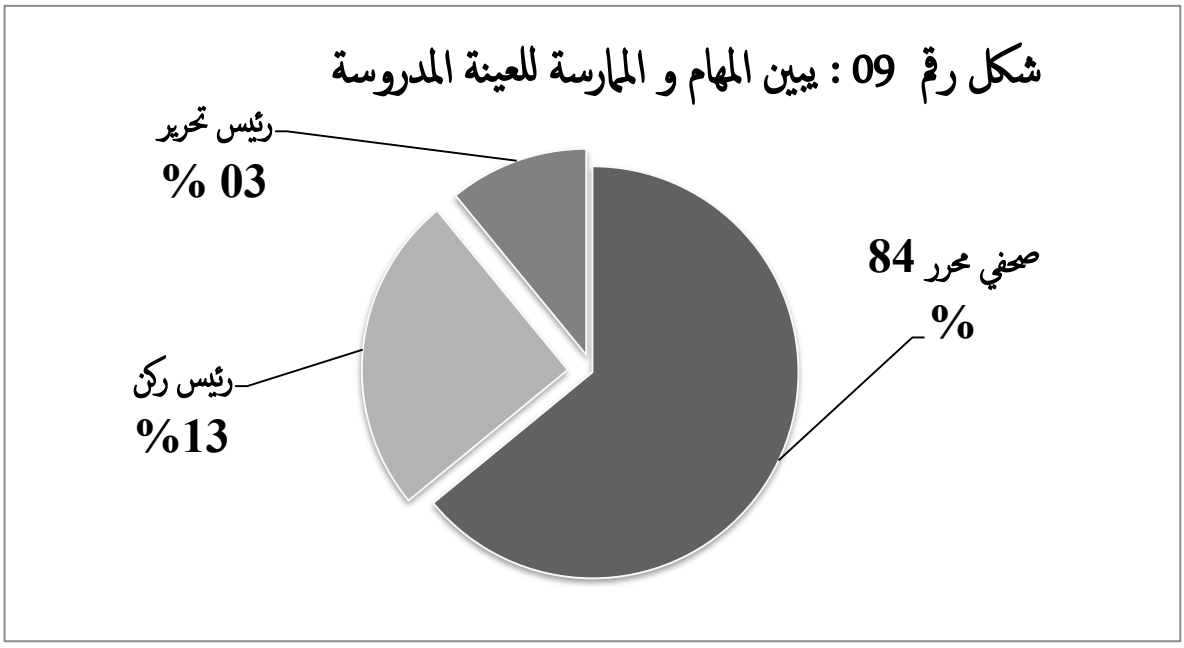

قراءة الجدول مع الشكل :

يشرح الجدول و الشكل المبين أعلاه أن أعلى نسبة سجلت تمثل فئة الصحافيين المحررين؛ يشتغلون في مختلف المؤسسات الإعلامية بالغرب الجزائري ، بين القطاع العمومي (الإذاعات الجهوية – جريدة الجمهورية) والقطاع الخاص:جريدة الخبر والشروق والنصـــــــر و Liberté , le quotidien d'Oran، حيث بلغت نسبتها نحو : (82 %) ، والموزعين بين : نسبة (42 % هم صحافيون) ، و(40 % هن صحافيات)، ثم تليها فئة رؤساء الأركان، التي بلغت نسبتها نحو(25 %)، تتوزع

كما يلي:(نسبة 10 % هم صحافيون) و(نسبة 03%) هن صحافيات)، و نسبة رؤساء التحرير نحو(05 %) ، موزعة كما يلي : نسبة (01 % من صحفيين) ونسبة (04 %من الصحفيات) .

والفئة الغالبة في هذه العينة هي المعنية بهذا البحث تتمثل في فئة الصحافيين المحررين، وذلك لاعتبارات نوضحها فيما يلي:

- أن هذه الفئة (صحافيين محررين) يشتغلون في الميدان .
- أن لهم علاقة مباشرة بالأخبار والمعلومات، وهم المعنيون بالبحث عنها.
- الفئة التي تتوقف عليها المؤسسات الإعلامية المذكورة آنفا، يجب ترقيتها إلى درجة المهنية.

جدول رقم 3: يوضح عوائق تعترض الصحافيين للالتزام بالأخلاقيات الإعلامية .

العينة / نص السؤال	الإجابة	العينة			
		ذكور		إناث	
		التكرار	النسبة	التكرار	النسبة
ما هي العوائق التي تحول دون التزام الصحفي بأخلاقيات المهنة الإعلامية حسب تجربتكم مع المؤسسة التي تشتغلون معها ؟	. عدم تلقي التكوين .	2	% 10	1	%5
	. السبق الصحفي	1	% 5	0	0
	. عدم التزام الصحفي بالخط السياسي للمؤسسة .	3	%15	1	%5
	. نقص الخبرة لدى الصحافيين المحررين	5	% 25	5	%25
	. التحفظ عن الإجابة	2	% 10	0	% 0
المجموع		13	65%	7	35%
		20		100%	

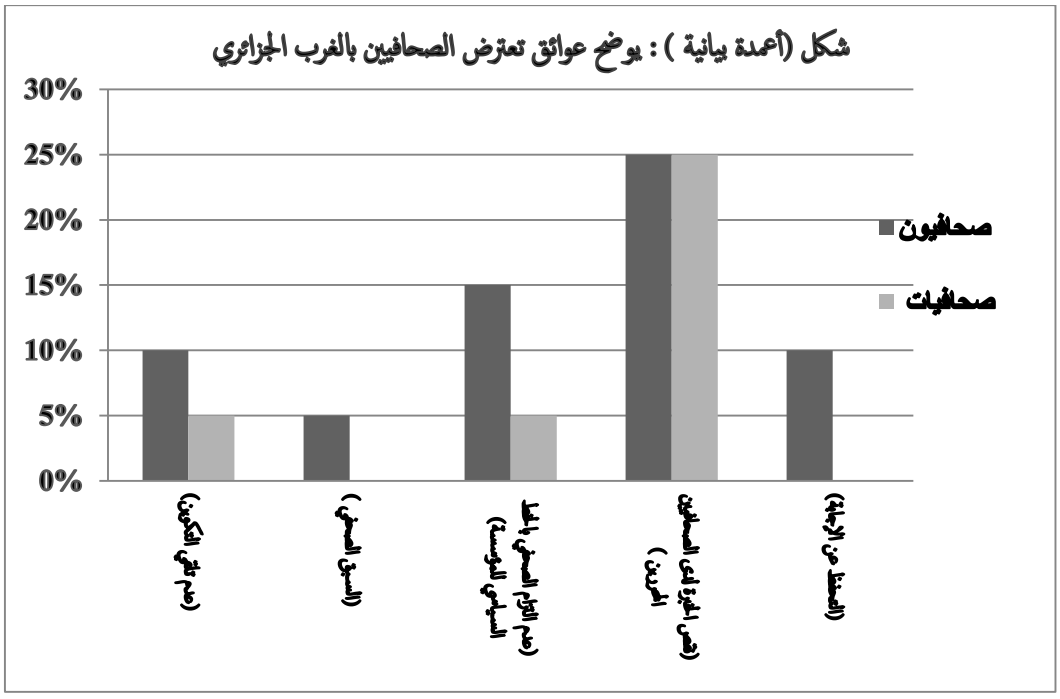

قراءة الجدول مع الشكل :

يبين الجدول والشكل اعلاه، العوائق التي تعترض الصحافيين بالغرب الجزائري في ممارستهم للمهنة ، حيث كانت النتائج كما يلي : نسبة (50 %) تمثل الصحافيين الذين تنقصهم خبرة ميدانية ، كعائق من عوائق الممارسة المهنية ، و نسبة (15 %) تمثل الصحافيين الذين لم يتلقوا تكوينا في المجال الأكاديمي (تخصص علوم الإعلام و الاتصال)، ونسبة (10 %) تمثل الصحافيين الذين تحفظوا عن الإجابة ، و نسبة (20 %) تمثل الصحافيين الذين لم يلتزموا بالخط السياسي للمؤسسة الإعلامية المشغلة ، و نسبة (5%) تمثل الصحافيين الذين تعرضوا لمنافسة شرسة أمام زملائهم في المهنة ، و السبق الصحفي لأصحاب الخبرة و المهنية في الميدان .

العوائق التي ذكرناها سابقا، هي نماذج واقعية، يتلقاها الصحافيون والصحافيات، أثناء ممارساتهم للمهنة، وهناك العديد من العوائق ، لا يمكن حصرها في هذا الموضوع المحدد بإشكالية مدققة . فإلى أي مدى يمكن للصحفي بالغرب الجزائري ، أن يتجاوز مثل هذه العوائق ؟ وهل فعلا يستطيع الارتقاء إلى درجة الاحترافية باحترامه مبادئ الأخلاقيات الصحفية ؟ هاته الأسئلة وأخرى يمكن البحث فيها للدراسات المستقبلية، وفي اطار مكاني أخر.

• النتائج العامة للدراسة :

توصلت الدراسة التي أجريت على عينة من الصحافيين و الصحافيات ، بالمؤسسات الإعلامية المشغلة غرب الجزائر، إلى نتائج ما يلي :

- أن أغلبية العينة المدروسة ، تملك خلفية مرجعية فكرية ونظرية تشريعية حول مبادئ ومعايير المهنة الإعلامية، وهذا لا يكفي للارتقاء بالصحافيين إلى درجة المهنية و الاحترافية الصحفية.
- أن معظم الصحافيين بالغرب الجزائري يميزون بين قانون الإعلام ، كنصوص تنظيمية ملزمة التطبيق ، وأخلاقيات المهنة الإعلامية كمبادئ وآداب عامة، التي تمس الضمير المهني، و تخاطب الوجدان الصحفي لا ترقى إلى درجة الإلزام ،وأن ما يقارب نصف العينة المدروسة (صحافيين) تمتلك مؤسساتهم الإعلامية لميثاق شرف مهنة الصحافة، وهي الأكثر التزاما بمبادئ أخلاقيات المهنية الإعلامية حسب ما أكدته الدراسة الميدانية.
- أغلبية الصحافيين بالغرب الجزائري ، يدفعهم الضمير المهني كوازع ديني واجتماعي إلى الالتزام بالمبادئ العامة لأخلاقيات المهنة الصحفية، و المحددة من قبل المختصين مثل : الصدق – المسؤولية – الأمانة ...إلخ
- أن القطاع العام للصحافة بالغرب الجزائري والمتمثلة بالأساس: الإذاعات المحلية أكثر نزاهة ومسئولية من القطاع الخاص لوسائل الإعلام، حيث يركز أكثر على جانب الخدمة العمومية ، والحفاظ على الصالح العام .
- تتمثل العوائق التي تعترض الصحافيين بالغرب الجزائري ، كما يلي :

✓ نقص الخبرة المهنية والميدانية للصحافيين المبتدئين ، وهذا أمر طبيعي ،
✓ نقص في التكوين الأكاديمي (علوم الإعلام و الاتصال) للصحافيين بالغرب الجزائري،
✓ عدم الالتزام بالخط السياسي للمؤسسة الإعلامية التي يشتغلون فيها ،
✓ المنافسة و السبق الصحفي لدى لأصحاب الخبرة و المهنية في الميدان .

خاتمة

تكشف الدراسة عن مهنة الصحفي في المجتمعات المحافظة، تتسم بالتكيّف الحذر والانتقائي مع كل المرجعيات التشريعية من المعايير المهنية والضوابط القانونية والاجتماعية، مما يخلق واقعًا إعلاميًا يتأرجح بين الامتثال المهني والاحتراز الاجتماعي، ويستدعي مراجعة جادة للإطار التشريعي والتكويني للإعلام في الجزائر أجمع معظم الصحفيين المشاركين على أن المرجعية القانونية السائدة تُشكّل إطارًا صارمًا يقيّد حرية الممارسة الصحفية، خصوصًا في تناول المواضيع ذات البعد الحساس (مثل الدين، الأسرة، والسلطة). وقد عبّر العديد منهم عن شعور دائم "بالرقابة المزدوجة": رقابة القانون من جهة، ورقابة المجتمع من جهة أخرى، مما يؤدي إلى نوع من "الرقابة الذاتية" التي تتكرّس تدريجيًا وتصبح جزءًا من الهوية المهنية .الضغوط المجتمعية أقوى من الضوابط القانونية: رغم أن التشريعات تُعدّ مرجعًا رسميًا في ضبط الأداء الإعلامي، إلا أن عددًا كبيرًا من الصحفيين اعتبروا أن الضغوط المجتمعية – المرتبطة بالعادات والتقاليد والدين – أكثر تأثيرًا على سلوكهم المهني من النصوص القانونية نفسها. بل ذهب بعضهم إلى أن بعض القوانين تستبطن هذه المرجعيات الثقافية وتُعيد إنتاجها في صيغة قانونية.

.تفاوت في الالتزام بالمعايير المهنية حسب طبيعة الوسيلة الإعلامية: أوضحت النتائج أن مستوى الالتزام بالمعايير المهنية يتفاوت باختلاف الوسيلة الإعلامية (صحافة مكتوبة، إلكترونية، إذاعة، تلفزيون). فالصحفيون العاملون في المؤسسات الرسمية يميلون إلى التقيّد الحرفي بالخط التحريري العام والمتطلبات القانونية، بينما يتمتع الصحفيون في وسائل الإعلام الخاصة بهامش أوسع، رغم وجود رقابة غير مباشرة.

غياب التكوين المستمر في أخلاقيات المهنة: أشار عدد من الصحفيين إلى غياب أو ضعف التكوين المستمر في مجال أخلاقيات المهنة، وخاصة في ما يتعلق بكيفية التعامل مع السياقات الحساسة قانونيًا وثقافيًا. وقد أبدى كثيرون حاجتهم إلى برامج تدريبية تساعدهم على فهم أعمق للعلاقة بين القانون والمهنية في السياق الجزائري.

أجمع معظم الصحفيين المشاركين على أن المرجعية القانونية السائدة تُشكّل إطارًا صارمًا يقيّد حرية الممارسة الصحفية، خصوصًا في تناول المواضيع ذات البعد الحساس (مثل الدين، الأسرة، والسلطة). وقد عبّر العديد منهم عن شعور دائم "بالرقابة المزدوجة": رقابة القانون من جهة، ورقابة المجتمع من جهة أخرى، مما يؤدي إلى نوع من "الرقابة الذاتية" التي تتكرّس تدريجيًا وتصبح جزءًا من الهوية المهنية .الضغوط المجتمعية أقوى من الضوابط القانونية: رغم أن التشريعات تُعدّ مرجعًا رسميًا في ضبط الأداء الإعلامي، إلا أن عددًا كبيرًا من الصحفيين اعتبروا أن الضغوط المجتمعية – المرتبطة بالعادات والتقاليد والدين – أكثر تأثيرًا على سلوكهم المهني من النصوص القانونية نفسها. بل ذهب بعضهم إلى أن بعض القوانين تستبطن هذه المرجعيات الثقافية وتُعيد إنتاجها في صيغة قانونية.

- المراجع:

- المراجع باللغة العربية :

1. القران الكريم.
2. امام عبد الفتاح امام ، **فلسفة الاخلاق** ، القاهرة ، دار الثقافة للنشر و التوزيع ، 1990 .
3. توفيق الطويل ، **فلسفة الاخلاق نشأتها و تطورها**، القاهرة ، دار الثقافة ،ط5 ، 1985 .
4. فيصل عون و سعد عبد العزيز ، القاهرة ، **دراسات في الفلسفة الخلقية** ، مكتبة سعد رأفت ، 1983 .
5. سيد عثمان ، **المسؤولية الاجتماعية و الشخصية المسلمة** ، القاهرة ، المكتبة الانجلوسكسونية ، 1986.
6. عبد الرحمن بدوي ، **الاخلاق النظرية** ، الكويت ، دار سالم للطباعة ، 1975 م .

7. عبد العزيز عزت ، **في الاجتماع الاخلاقي** ، القاهرة ، دار الثقافة للنشر و التوزيع، 1990 .
8. سيد عثمان ، **المسؤولية الاجتماعية - دراسة نفسية اجتماعية ، مدرسة الانجلومصرية**، القاهرة ، 1973م .
9. كريمان محمد فريد صادق ، **المسؤولية الاجتماعية للعلاقات العامة** ، رسالة دكتوراه ، قسم العلاقات العامة و الاعلان ، كلية الاعلام ، جامعة القاهرة ، 1989م .
10. محمد حسام الدين ، **المسئولية الاجتماعية للصحافة** ، الدار المصرية اللبنانية (المكتبة الإعلامية) ، ط1، القاهرة ، 2003،
11. عبد الباسط عبد المعطي ، **البحث الاجتماعي** ، محاولة نحو رؤوية نقدية لمنهجه و أبعاده ، القاهرة ، دار المعرفة الجامعية ، 1990 ، ص 257 .
12. مختار التهامي ، **الصحافة و السلام العالمي** ، دار المعارف ،ط2، القاهرة ، 1968م، ص 261 .
13. مختار التهامي ، **الاعلام و التحول الاشتراكي** ، القاهرة ، دار المعارف ، 1966م ، ص (ك) .
14. عبد الباسط عبد المعطي ، **البحث الاجتماعي ، محاولة نحو رؤية نقدية لمنهجه و أبعاده** ، القاهرة ، دار المعرفة الجامعية ، 1990م .
15. عبجد اللطيف محمد خليفة ، **ارتقاء القيم ــ دراسة نفسية** ، سلسلة عالم المعرفة ، الكويت ، المجلس الوطني للثقافة و الفنون والآداب ، أفريل 1992م .
16. فاروق أبوزيد ، **فن الخبر الصحفي**، القاهرة ، عالم الكتب ، ط2 ، 1987م ، ص87 .
17. عبد الفتاح عبد النبي ، **سوسيولوجيا الخبر الصحفي** ، القاهرة ، دراسات في انتقاء و نشر الاخبار ، دار العربي للنشر و التوزيع ، 1989م ، ص47 .
18. حمدي حسن ، **الوظيفة الاخبارية لوسائل الاعلام** ، القاهرة ، دار الفكر العربي ، 1991 ، ص 154 .
19. جون هاتلينج ، (ترجمة مجموعة باحثين لم يذكر اسمهم) ، **أخلاقيات الصحافة ، مناقشة علمية للقواعد الاخلاقية للصحافة كما حددتها جمعية رؤساء تحرير الصحف الامريكية** ، مصر ، الدار العربية للنشر و التوزيع ، الطبعة الاجنبية 1981 م الطبعة عربية 1997 م .
20. حسن عماد مكاوي، **اخلاقيات العمل الاعلامي:دراسة مقارنة** ، الدار المصرية اللبنانية ، القاهرة ، ط7: 2016 .
21. محمد راسم الجمال ، **الاتصال والاعلام في الوطن العربي** ، بيروت ، مركز دراسات الوحدة العربية ، 1991 م .
22. محمد قيراط ، **حرية الصحافة في ظل التعددية السياسية في الجزائر** ، دمشق ، مجلة جامعة دمشق : المجلد 3 و4 ، 2003 .
23. عماد عبد الحميد النجار ، **الوسيط في تشريعات الصحافة** ، القاهرة ، مكتبة الانجلو- مصرية ، 1985 .
24. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، **الجريدة الرسمية** ، قانون 82 / 01 المتعلق بالإعلام ، العدد 6 ، بتاريخ 6 فيفري 82 .
25. **صالح بن بوزة ، السياسة الاعلامية الجزائرية المنطلقات النظرية والممارسات (1990-1979) ، العدد 13 جانفي ، جوان 1996** .

2. Imām ʻAbd al-Fattāḥ Imām, Falsafat al-akhlāq, al-Qāhirah, Dār al-Thaqāfah lil-Nashr wa al-Tawzīʻ, 1990.
3. Tawfīq al-Ṭawīl, Falsafat al-akhlāq nash'atuhā wa taṭawwuruhā, al-Qāhirah, Dār al-Thaqāfah, ṭ5, 1985.
4. Fayṣal ʻAwn wa Saʻd ʻAbd al-ʻAzīz, al-Qāhirah, Dirāsāt fī al-falsafah al-khuluqīyah, Maktabat Saʻd Ra'fat, 1983.
5. Sayyid ʻUthmān, al-Mas'ūlīyah al-ijtimāʻīyah wa al-shakhṣīyah al-Muslimah, al-Qāhirah, al-Maktabah alānjlwsākswnyh, 1986.
6. ʻAbd al-Raḥmān Badawī, al-akhlāq al-naẓarīyah, al-Kuwayt, Dār Sālim lil-Ṭibāʻah, 1975 M.
7. ʻAbd al-ʻAzīz ʻIzzat, fī al-ijtimāʻ al-akhlāqī, al-Qāhirah, Dār al-Thaqāfah lil-Nashr wa al-Tawzīʻ, 1990.
8. Sayyid ʻUthmān, al-Mas'ūlīyah al-ijtimāʻīyah-dirāsah nafsīyah ijtimāʻīyah, Madrasat alānjlwmṣryh, al-Qāhirah, 1973m.
9. Karīmān Muḥammad Farīd Ṣādiq, al-Mas'ūlīyah al-ijtimāʻīyah lil-ʻalāqāt al-ʻĀmmah, Risālat duktūrāh, Qism al-ʻAlāqāt al-ʻĀmmah wa al-Iʻlān, Kullīyat al-Iʻlām, Jāmiʻat al-Qāhirah, 1989m.
10. Muḥammad Ḥusām al-Dīn, al-Mas'ūlīyah al-ijtimāʻīyah lil-Ṣiḥāfah, al-Dār al-Miṣrīyah al-Lubnānīyah (al-Maktabah al-Iʻlāmīyah), Ṭ1, al-Qāhirah, 2003,
11. ʻAbd al-Bāsiṭ ʻAbd al-Muʻṭī, al-Baḥth alājtnāʻy, muḥāwalah Naḥwa r'wyh naqdīyah li-manhajih wa abʻāduh, al-Qāhirah, Dār al-Maʻrifah al-Jāmiʻīyah, 1990, Ṣ 257.
12. Mukhtār al-Tuhāmī, al-Ṣiḥāfah wa al-Salām al-ʻĀlamī, Dār al-Maʻārif, ṭ2, al-Qāhirah, 1968m, Ṣ 261.
13. Mukhtār al-Tuhāmī, al-Iʻlām wa al-taḥawwul al-Ishtirākī, al-Qāhirah, Dār al-Maʻārif, 1966m, Ṣ (K).
14. ʻAbd al-Bāsiṭ ʻAbd al-Muʻṭī, al-Baḥth al-ijtimāʻī, muḥāwalah Naḥwa ru'yah naqdīyah li-manhajih wa abʻāduh, al-Qāhirah, Dār al-Maʻrifah al-Jāmiʻīyah, 1990m.
15. ʻbjd al-Laṭīf Muḥammad Khalīfah, irtiqā' al-Qayyim _ dirāsah nafsīyah, Silsilat ʻĀlam al-Maʻrifah, al-Kuwayt, al-Majlis al-Waṭanī lil-Thaqāfah wa al-Funūn wa-al-Ādāb, Afrīl 1992m.
16. Fārūq abwzyd, Fann al-Khubar al-ṣuḥufī, al-Qāhirah, ʻĀlam al-Kutub, ṭ2, 1987m, ṣ87.

17. ‘Abd al-Fattāḥ ‘Abd al-Nabī, Sūsiyūlūjiyā al-Khubar al-ṣuḥufī, al-Qāhirah, Dirāsāt fī intiqā’ wa Nashr al-akhbār, Dār al-‘Arabī lil-Nashr wa al-Tawzī‘, 1989m, ṣ47.
18. Ḥamdī Ḥasan, al-waẓīfah alākhbāryh li-wasā’il al-I‘lām, al-Qāhirah, Dār al-Fikr al-‘Arabī, 1991, Ṣ 154
19. Jūn hātlynj, (tarjamat majmū‘ah bāḥithīn lam yudhkar asmhm), Akhlāqīyāt al-Ṣiḥāfah, munāqashah ‘ilmīyah lil-qawā‘id al-akhlāqīyah lil-Ṣiḥāfah kamā ḥddthā Jam‘īyat ru’asā’ taḥrīr al-ṣuḥuf al-Amrīkīyah, Miṣr, al-Dār al-‘Arabīyah lil-Nashr wa al-Tawzī‘, al-Ṭab‘ah al-ajnabīyah 1981 M al-Ṭab‘ah ‘Arabīyah 1997 Ḥasan ‘Imād Makkāwī, akhlāqīyāt al-‘amal al-I‘lāmī : dirāsah muqāranah, al-Dār al-Miṣrīyah al-Lubnānīyah, al-Qāhirah, ṭ7 : 2016.
21. Muḥammad Rāsim al-Jammāl, al-ittiṣāl wa-al-I‘lām fī al-waṭan al-‘Arabī, Bayrūt, Markaz Dirāsāt al-Waḥdah al-‘Arabīyah, 1991 M.M.
22. Muḥammad qyrāṭ, Ḥurrīyat al-Ṣiḥāfah fī ẓill al-Ta‘addudīyah al-siyāsīyah fī al-Jazā’ir, Dimashq, Majallat Jāmi‘at Dimashq : al-mujallad 3 wa-4, 2003.
23. ‘Imād ‘Abd al-Ḥamīd al-Najjār, al-Wasīṭ fī Tashrī‘āt al-Ṣiḥāfah, al-Qāhirah, Maktabat alānjlw-Miṣrīyah, 1985.
24. al-Jumhūrīyah al-Jazā’irīyah al-Dīmuqrāṭīyah al-sha‘bīyah, al-Jarīdah al-Rasmīyah, Qānūn 82/01 al-muta‘alliq bāl’‘lām, al-‘adad 6, bi-tārīkh 6 Fīfrī 82.
25. Ṣāliḥ ibn bwzh, al-siyāsah al-I‘lāmīyah al-Jazā’irīyah al-munṭalaqāt al-naẓarīyah wa-al-mumārasāt ((1979-1990, al-‘adad 13 Jānfī, Juwān 1996.

- **المراجع باللغة الأجنبية**

26. Hardt **, Critical communication studies§ :** communication history and theory in America ; New york, Routhedge , inc , 1992 .
27. Claud Jaun Bertrind **, les ethiques de press ,** Paris , PUF , 1999.
28. Luis .w. Hodgess **, Difining press responsibility a functional approach ,** in Deni Elliot (ed) , rsposible journalisme beverly Hilts , California : sage publication , 1986.
29. Dennis , Everette E . And Merrill , John **, Basic in maaa communication ,** (N . Y : Macmillan Publishing Company , 1984 .